# الريا

## إعداد





أسم الكتاب : الربا

إعداد: شعبة التبليغ في قسم الشؤون الدينية

الناشر: العتبة العلوية المقدسة

المراجعة : شعبة التبليغ في قسم الشؤون الدينية

الطبعة : الأولى

سنة الطبع: ١٤٣٥ هـ – ٢٠١٤م

قياس: ۱۷ × ۱۲

عدد الصفحات: ٦٤

عدد النسخ : ۱۰۰۰۰

الموقع الإلكتروني: www.imamali.net

البريد الإلكتروني: tableegh@imamali.net

موبايل: ١٨٦٤٥٥٠٠٧٠٠



الربا ......

#### مقدمة أسبوع النوبة للسنة الثانية:

في البدء كانت فكرة ثم جرّت إلى حوار وهذا الحوار تبلور إلى برنامج عمل نسعى من خلاله إلى تثقيف المجتمع وحثهم على التوبة من الذنوب وكذلك التركيز على كبائر الذنوب التي تنهش جسد المجتمع الإسلامي وتسبب له ممارسات خاطئة على مستوى الفرد أو المجتمع ومن شم تتراكم هذه الذنوب فتكون حجاباً عن الحق والعياذ بالله – أو مدعاة للقنوط من رحمة الله تعالى.

نعم هكذا كانت البداية بسيطة ولكنها صادقة، ثم توالت الخطوات لتتميم العمل ولكن لم يكن الفريق المكلف به كبيراً في عدده، ولكنه كان كبيراً في إخلاصه وتفانيه، وكبيراً في أمله وطموحه.

بدأنا نواصل العمل بشكل دؤوب راجين خائفين، راجين الله أن ينجح عملنا بأن ننجز ما أردناه أولاً، وأن يحقق ما أملنا فيه ثانياً، وخائفين من ضيق الوقت وعدم محالفة التوفيق لأن يكون هذا العمل حياً شاخصاً للأبصار، فكنا نتوسل بصاحب المقام عليته بأن يسدد خطانا وينجح عملنا.

ولكن الله تعالى لم يتركنا وحدنا بل أكرمنا بألطاف وأفاض علينا من بركاته ما جعل هذا العمل الصغير مادياً كبيراً في نفوس الناس، وله أثر كبير أيضاً على مستوى النتائج المتوخاة منه، فكم من شخص اتصل بنا يثني على الجهود المبذولة في هذا الإطار ذاكراً حادثة وقعت قريباً منه رجع فيها شخص إلى رشده وأثر فيه هذا الكتاب أو ذاك أثراً طيباً بعد قراءته. فنحمد الله تعالى أن أكر منا بالهداية ووفقنا لخدمة دينه والمؤمنين من عباده ونشكره على نعمائه ونسأله التو فيــق في هــذا الطريــق، وأن يعيننـا في تطويـر هــذا العمل وغيره لما فيه خير الدنيا والآخرة.

على أنا لم ندخر وسعاً في مراجعة ما كتب في العام السابق لتمحيصه وتعديل ما يحتاج إلى تعديل أو الإضافة على ما نراه قاصراً كمّاً وكيفاً في أداء المطلوب

وكذلك حاولنا إضافة عناوين أخرى في هذا المجال، لتتكامل شيئاً فشيئاً مكتبة أسبوع التوبة، وتضم في ثناياها كل ما يحتاجه الإنسان في هذا المجال، فأضفنا هذه السنة مجموعة من العناوين الجديدة كالربا والرياء وقذف المحصنات والتعرب بعد الهجرة، وقتل النفس المحترمة، واللهو... إلى غير ذلك من العناوين، ثم ارتأينا إضافة بعض الاستفتاءات التي تخص كل كتاب تتمياً للفائدة وتعميقاً لثقافة الحكم الشرعي.

وأخيرا حاولنا أن نضيف ما يرّغب القارئ أكثر في قراءة هذه السلسلة، ويثير فيه الفضول نحوها، فأدر جنا في نهاية كل كتاب مسابقة حول مضامين ما ورد فيه، لتطوير العمل في هذا الاتجاه والوصول به إلى ما يحقق الهدف منه.

أخذ الله بأيدينا لما فيه الخير والصلاح وجعل عملنا خالصاً لوجهه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

شعبة التبليغ ١٥/ ج٢/ ١٤٣٥ الربا .....الربا ....

#### اطقدهة

الربا من أعظم الكبائر التي تفتك بالأمة، وأكبر الموبقات التي تهدم كيان المجتمع، لما يؤدي إليه من نتائج سيئة، كتفشّي رذيلة الكسل، وسدّ باب العمل وتعطيل القوانين، وأكل أموال الناس بالباطل، والقضاء على سُبل الخير.

وما يسببه من ويلات وكوارث اقتصادية، وإثارة للأحقاد والأضغان بين أفراد الأمة، الأمر الذي يؤدي إلى تمزّق الصف، وتفرّق الكلمة، وسحق المعنوية، فهو إذن قوة هدامة للمجتمع.

يؤدي الربا - كنتيجة حتمية - إلى تجمع الشروة في أيدي فئة خاصة من المجتمع، وحرمان الملايين منها، ووقوعهم في استعباد تلك الفئة المالكة، فهو إذن لا يلتقي بحال مع النظام الإسلامي القائم على حفظ حقوق المجتمع، وتنظيم علاقاته ومعاملاته، وصيانة كرامته، وتوفير العيش الكريم إليه، والذي يهدف إلى إيجاد توازن مالي بين أفراد المجتمع، وتعميم الرخاء والرفاهية.

والربايؤدي إلى تضخم فئة على حساب بقية الفئات فهو يبني سعادة فريق من المجتمع على شقاء الآخرين وبهذا يشيع بين الأمة الحقد والحسد والتنافر، فتتفكك روابطها،

وتضعف معنوياتها، وتكون لقمة سائغة لعدوها.

من أجل ذلك بين الإسلام عظم وزر الربا، وضاعف عقابه، وتوعّد عليه، ولم يأت بتفضيع أمر أراد إلغاءه كالربا، كما تتكفل بذلك النصوص القرآنية والروايات الشريفة التي سيتم التعرض لها لاحقاً إن شاء الله تعالى.

#### معنى الربا

الربا لغة: الزيادة المطلقة سواء كانت للشيء في نفسه أم بالنسبة إلى سواه، (رَبا الشيءُ يَرْبُو رُبُوّاً ورِباءً: زاد ونها، وأَرْبَيْته: نَمَّيته)(١).

يقال: ربا الشيء في الماء، إذا زاد وانتفخ، ومنه: الرباوة والربوة، وهي ما علا من الأرض وارتفع، وقد وردت لفظة الربا بهذا المعنى في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَتَرَى الأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا المُاءَ اهْتَزَتْ

<sup>(</sup>١) لسان العرب ج١٤ ص٣٠٤.

الربا

وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ ﴾(١)، أي: رطب ثراها وبل، وكثر نبتها والصل (٢)، وقال جل شأنه: ﴿أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ ﴾(٣)، أي: أكثر عدداً.

#### الربا في الإسلام

وهو زيادة مخصوصة في المال تكون على قسمين

القسم الأول: ما يكون في المعاملة.

وهو كبيع أحد المثلين بالآخر مع زيادة عينية في أحدهما كبيع مائة كيلو من الحنطة بهائة وعشرين كيلو منها، أو خمسين كيلو حنطة ودينار، أو زيادة حكمية كبيع عشرين كيلو من الحنطة نقداً بعشرين كيلو من الحنطة نسيئة، وهو حرام.

ويشترط في تحقق الربا المحرم في المعاملة النقدية أمران:

الأول: اتحاد الجنس والذات عرفاً وإن اختلفت الصفات، فلا يجوز بيع مائة كيلو من الحنطة الجيدة بهائة وخمسين

<sup>(</sup>١) سورة الحج: آية ٥.

<sup>(</sup>٢) المجازات النبوية للشريف الرضى: ص٥٥٣.

<sup>(</sup>٣) سورة النحل: آية ٢٩.

كيلو من الرديئة، أما إذا اختلف الجنس والذات فلا بأس كبيع مائة وخمسين كيلو من الحنطة بهائة كيلو من الأرز.

الثاني: أن يكون كل من العوضين من المكيل أو الموزون، فإن كانا مما يباع بالعد مثلاً كالبيض والجوز في بعض البلاد فلا بأس بالزيادة ولا تعد من الربا.

والأوراق النقدية بها أنها من المعدود فلا يجري فيها الربا، فيجوز بيع بعضها ببعض متفاضلاً مع اختلافها جنساً نقداً أو نسيئة، مثلاً: بيع خمسة دنانير كويتية بعشرة دنانير عراقية مطلقاً، وأما مع الاتحاد في الجنس فيجوز التفاضل في البيع بها نقداً، وأما نسيئة فلا يجوز على الأحوط وجوباً.

القسم الثاني: ما يكون في القرض.

وهو ما يسمى بالربا القرضي، فلا يجوز اشتراط الزيادة على المقترض بها يكون لمنفعة المقرض، حسب القاعدة الفقهية التي تقول: (كل قرض جر منفعة فهو ربا)، وحرمته تعم المعطى والآخذ.

الربا ......الربا .....

ويعتبر في تحقق الربا القرضي اشتراط الزيادة، بأن يقرضه مالاً على أن يؤديه بأزيد مما اقترضه، سواء اشترطاه صريحاً أو أضمراه بحيث وقع القرض مبنياً عليه. لا فرق في حرمة اشتراط الزيادة بين أن تكون الزيادة عينية، كما إذا أقرضه عشرة آلاف على أن يؤدي اثني عشر ألفاً، أو عملاً، كما إذا أقرضه خمسة آلاف على أن يخيط له ثوباً، أو على أن يصبغ بيته، أو منفعة أو انتفاعاً، كما لوقال له أقرضك بشرط الانتفاع بالعين المرهونة.

وكذلك لا فرق في حرمة اشتراط الزيادة سواء كانت راجعة إلى المقرض أو غيره، فلو قال: أقرضتك ديناراً بشرط أن تهب زيداً، أو تصرف في المسجد أو المأتم درهماً لم يجز، وكذا إذا اشترط عليه أن يعمّر المسجد أو يقيم المأتم أو نحو ذلك مما لوحظ فيه المال فإنه حرام. ويجوز اشتراط ما لم يلحظ فيه المال، أو ما هو واجب

ويجور استراط ما م يتحط فيه المان، او ما هـ و واجب على المقـ ترض، كـ الـ و قـ ال لـ ه: أقرضتك بـ شرط أن تدعـ و لي، أو تدعـ و لزيـ د، أو تصـلي أو تصـوم لنفسك، أو بـ شرط أن تـ ودي زكاتـ ك أو كينـ ك، ممـ اكان مـ الاً لازم الأداء.

وإنها تحرم الزيادة مع الشرط، وأما بدونه فلا بأس به، بل يستحب ذلك للمقترض، حيث إنه من حسن قضاء الدين وخير الناس أحسنهم قضاء.

### الربافي القرأن الكريم

وردت لفظة الربا في آيات كثيرة أهمها:

١ - قول عالى: ﴿ وَمَا آتَيْتُ مْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوا فِي أَمْوالِ النَّاسِ فَلا يَرْبُوا عِنْدَ الله، وما آتَيْتُ مْ مِنْ زَكاةٍ تُرِيدُونَ وَجْه الله فَأُولئِكَ هُمُ اللَّه عِفْ ونَ ﴾ (١).

فقد زهد الله تعالى الناس في الربا، وبيّن أنه عمل مقتصر أثره من الزيادة الظاهرية على الحياة الدنيا، من دون أن يستمر ذلك النمو والربح إلى دار الآخرة، بل هو منقطع مقصور على الدنيا، وأعطى البديل النافع وهو الزكاة، فالزكاة نمو للهال في عالم الدنيا، والثواب في عالم الآخرة. وهذه الآية من الآيات التي لم تتعرض لعقاب الربا، بل هي متصدية ابتداء وفي الدرجة الأولى لبيان المضار المادية له، من الانقطاع وعدم الاستمرار فقط، وهي نظير ما

<sup>(</sup>١) سورة الروم: آية ٩٣.

الربا ......الربا .....

ورد في حرمة الخمر من التدرج في بيان الحكم من نفي المنافع منه، ثم بيان أنه رجس، ثم الأمر بعدم الاقتراب منه عند الصلاة، ثم الأمر باجتنابه مطلقاً.

٢ - وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا اللَّذِينَ آمَنُ وا لا تَأْكُلُ وا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً وَاتَّقُ وا النَّارَ اللهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُ ونَ \* وَاتَّقُ وا النَّارَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُ ونَ \* وَاتَّقُ وا النَّارَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ اللللْمُلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللْمُلْمُلِلْمُ اللللْمُلْمُ اللللْمُلْمُ الللللْمُ اللللْمُ اللللْمُلْمُ اللَّهُ الللللْمُلْمُ

وفي هذه الآية الشريفة قَرَن الله تعالى بين النهي عن أكل الربا وبين التقوى ومخافة الله، ثم مخافة النار التي أعدت للكافرين، وفيها إيحاء بأسلوب بلاغي رائع بأن الربا ينافي التقوى ويورث عقوبة النار وصدق الكفر على ينافي التقوى ويورث عقوبة النار وصدق الكفر على المرابي، وهذه الآية بدأت بالتلويح بالعقوبة الأخروية كما هو واضح، لتمهد للتحريم المستفاد من الآيات الآتية. ٣ - وقال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتُ فُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللهُ كَثِيراً وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ

<sup>(</sup>١) سورة آل عمران: آية ١٣١ - ١٣١.

بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدُنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً هُ(۱).
وهنا يذم الله تعالى اليهود بعرض جملة من تصرفاتهم المخالفة لما أمرهم به الله تعالى، ومنها: أكل الربا، فهم بهذا العمل مخالفون لأحكام الله النازلة عليهم، ومستحقون للعذاب الأليم، وقد وصفهم الله تعالى بالكفر بسبب ذلك، وهذا الكلام يجري على المثل العربي: (إياك أعني واسمعي يا جارة)، إذ أن الله تعالى يريد بذلك التمهيد إلى تحريم الربا وبيان عقوبته، في هذه الأمة.

٤ - وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهُ وَذَرُوا مَا بَقِي مِنْ الرِّبَا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ \* فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذُنُوا بِحَرْبٍ مِنْ اللهُ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا يَخَرْبٍ مِنْ اللهُ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا يَظْلِمُونَ وَلا تُظْلِمُونَ ﴾ (٢).

وهنا وصل البيان الإلهي إلى مستوى الصراحة والتعبير عن الحكم الشرعي، وهو تحريم الربا بأقوى الألسنة، حيث قرن بين التقوى وترك الربا، ثم التهديد بالحرب

<sup>(</sup>١) سورة النساء: آية ٢١ - ١٦١.

<sup>(</sup>٢) سورة البقرة: آية ٧٧٨-٩٧٢.

الربا .....الربا .....

لمن لم ينته عنه، وفتح باب التوبة لمن انتهي.

٥- وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لَا يَقُومُ وَنَ إِلَّا كَها يَقُومُ وَنَ إِلَّا كَها يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُه الشَّيْطانُ مِنَ المُسِّ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا إِنَّا الْبَيْعُ وَحَرَّمَ الرِّبا، فَمَنْ إِنَّا الْبَيْعُ وَحَرَّمَ الرِّبا، فَمَنْ إِنَّا اللهِ الْبَيْعُ وَحَرَّمَ الرِّبا، فَمَنْ جاءَه مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّه، فَانْتَهى، فَلَه ما سَلَفَ، وأَمْرُه إِلَى الله ومَنْ عادَ فَأُولِئِكَ أَصْحابُ النَّارِهُمْ فِيها خالِدُونَ، الله ومَنْ عادَ فَأُولِئِكَ أَصْحابُ النَّارِهُمْ فيها خالِدُونَ، يَمْحَتُ الله الرِّبا، ويُرْبِي الصَّدَقاتِ والله لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ يَمْحَتُ اللهُ الرِّبا، ويُرْبِي الصَّدَقاتِ والله لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَيْسِم ﴾(١).

فهذه الآيات التي تتحدث عن الربا نزلت في وقت كان فيه تعاطي الربا قد راج بشدة في مكة والمدينة والجزيرة العربية حتى غدا عاملاً مهاً من عوامل تكوّن الطبقية في الحياة الاجتهاعية، وسبباً من أهم أسباب تكريس الضعف لدى الطبقة الكادحة وطغيان الأرستقراطية، لذلك فإن الحرب التي أعلنها القرآن على الربا تعتبر من أهم الحروب الاجتهاعية التي خاضها الإسلام، وقد اتسمت -كما مر - بالتدرج في بيان الحكم الشرعي

<sup>(</sup>١) سورة البقرة: آية ٧٧١ – ٧٧٢.

مما يشير إلى مدى انتشاره في المجتمع وتعلقه بالنفوس وصعوبة اقتلاع جذوره منها.

يقول تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ المُسِّ ﴾ (١).

فالآية تشبّه المرابي بالمصروع أو المجنون الذي لا يستطيع الاحتفاظ بتوازنه عند السير، فيتخبط في خطواته، ولعل المقصود هو وصف (المسرة الاجتماعية للمرابين) في الدنيا على اعتبار أنهم أشبه بالمجانين في أعمالهم، فهم يفتقرون إلى التفكير الاجتماعي السليم، بل إنهم لا يشخّصون حتى منافعهم الخاصة، وأن مشاعر المواساة والعواطف الإنسانية وأمثالها لا مفهوم لها في عقولهم، إذ أن عبادة المال تسيطر على عقولهم إلى درجة أنها تعميهم عن إدراك ما ستؤدي إليه أعمالهم التي تتسم بالجشع والاستغلالية، من غرس روح الحقد في قلوب الطبقات المحرومة الكادحة وما سيعقب ذلك من ثورات وانفجارات اجتماعية تعرّض أساس الملكية للخطر، وفي مثل هذا المجتمع سينعدم

<sup>(</sup>١) سورة البقرة: آية ٧٧٦.

الربا .....الربا .....

الأمن والاستقرار، وستصادر الراحة من جميع الناس بمن فيهم هـذا المرابي، ولذلك فإنـه يجنـي عـلى نفسـه أيضـاً بعمله الجنوني هذا، ولكن المرابي لقصور نظره لا يدرك الآثار البعيدة للربا ويقتصر على مصالحه الوقتية القريبة، فصاحب الحاجة ،كما قيل أعمى لا يرى إلا قضاء حاجته، والأعمى يتخبط في مسره مرتطعاً بها لا يراه مما عميت عينه عن رؤيته، وهذا عين ما عبر عنه القرآن بقوله: ﴿ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ الْمُسِّ ١٠٠٠. مع ما في تعبير القران من بلاغة وإيجاءات تأخذ بالنفوس، مع ما فيه من إضافة عنصر الإطاعة للشيطان والتلاعب ه، هذا من جانب.

ومن جانب آخر فإن حقيقة الإنسان في العالم الآخر تجسيد لأعماله في هذا العالم، فيحتمل أن تكون الآية إشارة إلى المعنيين، أي أن الذين يقومون في الدنيا قياماً غير متعقل وغير متوازن يخالطه اكتناز جنوني للشروة سيحشرون يوم القيامة كالمجانين.

<sup>(</sup>١) سورة البقرة: آية ٧٧٥.

ويؤييد ذلك ورود الروايات عن المعصومين المثل للتعبير عن كلا المعنيين، ففي حديث عن الإمام الصادق على في تفسير هذه الآية أنه قال: (آكل الربا لا يخرج من الدنيا حتى يتخبطه الشيطان)(١)، وفي رواية أخرى عن رسول الله الله الله بشأن تجسيد حال المرابين الذين لا يهمهم غير مصالحهم الخاصة، وما ستجره عليهم أموالهم المحرمة قال: (لما أسرى بي إلى السماء رأيت قوماً يريد أحدهم أن يقوم فلا يقدر أن يقوم من عظم بطنه، فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟! قال: هـؤلاء الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس)(٢). الحديث الأول يبين اضطراب الإنسان في هذه الدنيا، ويعكس الحديث الثاني حال المرابين في مشهد يـوم القيامـة، وكلاهما يرتبطان بحقيقة واحدة، فكما أن الإنسان المبطان الأكول يسمن بإفراط وبغير حساب، كذلك المرابون الذين يسمنون بالمال الحرام لهم حياة اقتصادية مريضة تكون وبالأعليهم (٣).

<sup>(</sup>١) تفسير العياشي: ج١، ص٢٥١.

<sup>(</sup>٢) بحار الأنوار: ج١٠٠، ص٦١١.

<sup>(</sup>٣) تفسير الأمثل: ج٢، ص٦٣٣ - ٩٣٣، بتصرف.

الربا .....الربا ....

#### الربافي الروايات

لما كان النبي الله هو المأمور بتبليغ الدين وتأسيس الشريعة على الموازين التي أنزلها الله تعالى، وكذلك كان أهل البيت اللي هم الحاة لهذه الشريعة والمبينون لمعالمها، لـذا نـرى أن أحاديثهـم (صلـوات الله عليهـم) هـي التـي ترسم معالم الدين وتبين تفاصيله الدقيقة، ليكون الناس على بينة من دينهم، وليهلك من هلك عن بينة ويحيى عن حيي عن بينة، فلذلك لابد من استعراض رواياتهم الشريفة لنفهم منها خصوصيات كثيرة عن الربا وخطره وعقوبته، ومكانة المرابي ومنزلته في الإسلام، فلنستعرض جملة من هذه الروايات، فنكون على بصيرة من حال المرابي وخطر الرباعلى المجتمع.

١- عن النبي هي -في حديث - قال: (ومن أكل الربا ملاء الله بطنه من نار جهنم بقدر ما أكل، وإن اكتسب منه مالاً لم يقبل الله منه شيئاً من عمله، ولم يزل في لعنة

الله والملائكة ما كان عنده قيراط)(١).

٢- قال رسول الله على : (شر المكاسب كسب الربا)(٢)

٣- وقال (لا يقبل الله صلاة خمسة نفر: الآبق من سيده، وامرأة لا يرضى عنها زوجها، ومدمن الخمر، والعاق، وآكل الربا)(٣).

٤- وعنه هي ، قال: (إذا أكلت أمتي الربا، كانت الزلزلة والخسف) (٤).

٥- عن النبي الله ، أنه قال: (إذا ظهر الزنبي والربا في قرية، أُذِن في هلاكها)(٥).

٦- عن علي بن أبي طالب عليهم السلام، عن النبي أنه قال في وصيته له: (يا علي الربا سبعون جزءاً فأيسرها مثل أن ينكح الرجل أمّه في بيت الله الحرام، يا علي درهم ربا أعظم من سبعين زنية كلها بذات محرم

<sup>(</sup>١) وسائل الشيعة: ج٨١، ص٢١٠.

<sup>(</sup>٢) من لا يحضره الفقيه: ج٣، ص٧٧٢.

<sup>(</sup>٣) مستدرك الوسائل: ج٣١، ص١٣٣.

<sup>(</sup>٤) المصدر السابق: ج٣١، ص١٣٣.

<sup>(</sup>٥) مستدرك الوسائل: ج٣١، ص١٣٣.

الربا .....الربا ....

في بيت الله الحرام)(۱)، وتكرر هذا الذيل عن أبي عبد الله الصادق عن أبي عبد الله الصادق الله قال: درهم ربا أشد من سبعين زنية كلها بذات محرم(۲).

٧- عن أبي جعفر ها قال: (أخبث المكاسب كسب الربا)<sup>(٣)</sup>.

٨- عن أبي حمزة الشهالي، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي بن الحسين الحلي يقول: (وجدت في كتاب علي بن أبي طالب على: إذا ظهر الربا من بعدي ظهر موت الفجأة، وإذا طففت المكاييل أخذهم الله بالسنين والنقص، وإذا منعوا الزكاة منعت الأرض بركاتها من الزرع والشهار والمعادن كلها، وإذا جاروا في الحكم تعاونوا على الإثم والعدوان، وإذا نقضوا العهد سلط الله عليهم شرارهم، ثم يدعو خيارهم فلا يستجاب لهم)(3).

٩- سأل رجل الإمام الصادق عن قول الله عز

<sup>(</sup>١) الخصال: ص٣٨٥.

<sup>(</sup>٢) الكافي: ج٥، ص٤١.٥.

<sup>(</sup>٣) المصدر السابق: ج٥، ص٤٥.

<sup>(</sup>٤) الأمالي للشيخ الطوسى: ص١٢٠.

وجل: (يَمْحَـقُ اللهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ) فقال: وقد أرى من يأكل الربايربو ماله، فقال: (فأي محق أمحق من درهم ربايمحق الدين، فإن تاب منه ذهب ماله وافتقر)(۱).

• ١- وعن أبي عبد الله ﷺ: (إذا أراد الله بقوم هـ الأكا ظهر فيهم الربا)(٢).

۱۱- عن شهاب بن عبد ربه قال: سمعت أبا عبد الله ها يقول: (آكِل الربالايقوم حتى يتخبطه الشيطان من المس) (٣).

#### علة تحريم الربا

هذا وهناك روايات ركز فيها الأئمة الشيخ على بيان علة التحريم، لتسليط الضوء على أن الأحكام الشرعية الصادرة من الله تعالى هي لمصلحة الناس ونفعهم، فقد قال الله تعالى في محكم كتابه: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمْ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ الطَّبَائِثَ ﴾ (3)، وهذه سنة عامة في أحكام الإسلام لابد من

<sup>(</sup>١) من لا يحضره الفقيه: ج٣، ص٩٧٢.

<sup>(</sup>٢) وسائل الشيعة: ج٨١، ص٢١٠.

<sup>(</sup>٣) وسائل الشيعة: ج٨١، ص٢١٠.

<sup>(</sup>٤) الأعراف ٧٥١

الربا ......الربا .....

الاعتقاد بها، ولكن بيان على الأحكام وخصوصياتها يحتاج إلى عِدل القرآن وترجمانه وهم الأئمة الهداة الله ومن وصفهم الشارع بالقرآن الناطق، لتسليط الضوء على مفاسد الربا التي لاحظها الشارع في تحريمه، فإليك عزيزي القارئ بعض هذه الروايات.

- ١- عن ساعة قال: قلت لأبي عبدالله هذا (إني رأيت الله تعالى قد ذكر الربا في غير آية وكرره، فقال: أو تدري لم ذاك ؟ قلت: لا، قال: لئلا يمتنع الناس من اصطناع المعروف)(١)
- ۳- عن محمد بن سنان أن أبا الحسن علي بن موسى الرضا على كتب إليه فيا كتب من جواب مسائله:

<sup>(</sup>١) الكافي: ج٥، ص٤١٥.

<sup>(</sup>٢) علل الشرائع: ج٢، ص٣٨٤.

(علة تحريم الربا إنها نهي الله عز وجل عنه لما فيه من فساد الأموال لأن الإنسان إذا اشترى الدرهم بالدرهمين كان ثمن الدرهم درهماً وثمن الآخر باطلاً، فبيع الربا وشراؤه وكُسُّ على كل حال، على المشترى وعلى البائع، فحظر الله تبارك وتعلى على العباد الربالعلة فساد الأموال كم حظر على السفيه أن يدفع إليه ماله لما يتخوف عليه من إفساده حتى يؤنس منه رشداً، فلهذه العلة حرم الله الربا وبيع الدرهم بدرهمين يداً بيد، وعلة تحريم الربا بعد البينة لما فيه من الاستخفاف بالحرام المحرم، وهي كبيرة بعد البيان وتحريم الله تعالى لها ولم يكن ذلك منه إلا استخفافاً بالمحرم للحرام والاستخفاف بذلك دخول في الكفر، وعلة تحريم الربا بالنسيئة لعلة ذهاب المعروف وتلف الأموال ورغبة الناس في الربح وتركهم القرض وصنايع المعروف ولما في ذلك من الفساد والظلم وفناء الأموال)(١).

<sup>(</sup>١) علل الشرائع: ج٢، ص٣٨٤.

الربا .....

### لا تخنص الحرمة بأكل الربا

١- قال رسول الله هي : (آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهداه في الوزر سواء)(١).

وهو بذلك يشابه شرب الخمر في أنه حرّم على عشرة أشخاص، وهذه العقوبة لا تكون إلا في المحرمات المغلظة في الشريعة، وذلك لضان استقصاء هذا الحرام من المجتمع وهو يشير بدوره إلى شدة خطره في المجتمع.

#### عقوبة أكل الربا

١- عن ابن بكير قال: بلغ أبا عبد الله الصادق عن رجل أنه كان يأكل الربا ويسميه اللباء(٣)، فقال:
 (لئن أمكنني الله منه لأضربن عنقه)(٤).

٢- عن جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه المهالا : (أن

<sup>(</sup>١) من لا يحضره الفقيه: ج٣، ص٤٧٢.

<sup>(</sup>٢) المصدر السابق.

<sup>(</sup>٣) اللباء: أول اللبن في النتاج (القاموس المحيط - لبأ -: ج١، ص٧٠).

<sup>(</sup>٤) وسائل الشيعة: ج١٨، ص٢١٥.

علياً الله أُتي بآكل الربا فاستتابه فتاب ثم خلي سبيله ثم قال يستتاب آكل الربامن الرباكها يستتاب من الشرك)(١).

#### موقف الشرائع والبيانات من الربا

لم ينفرد الإسلام بهذا الموقف الواضح من الربا، بل إن الشرائع والديانات كلها قد أجمعت على تحريم الربا، ففي الديانة اليهودية ورد هذا النص في العهد القديم وهو خاص بالربا: (إذا أقرضت مالاً لأحد أبناء شعبي فلا تقف منه موقف الدائن، ولا تطلب منه ربحاً لمالك). وفيه أيضاً نص آخر حول الربا يقول: (إذا أقرضت فضة لشعبي الفقير....فلا تكن له كالمرابي)(٢).

وفيه أيضاً نص ثالث يقول: (لا تقرض أخاك بربا، ربا فضة،أو ربا طعام، أو ربا شيء مما يقرض بربا)(٣).

هذا في التوراة، أما في الإنجيل فقد ورد فيه: (إذا أقرضتم لمن تنظرون منهم المكافأة فأي فضل يُعرَف لكم، ولكن افعلوا الخيرات وأقرضوا غير منتظرين عائدها حتى

<sup>(</sup>١) الوافي: ج١٥، ص٢٠٤.

<sup>(</sup>٢) الآية (٥٢) من الفصل (٢٢) سفر الخروج.

<sup>(</sup>٣) الإصحاح الثالث والعشرين من سفر التثنية (٦١٢) الربا وأثره في المجتمع الإنساني: (٣٣).

الربا الربا

يكون ثوابكم جزيلاً )(١). وقد اتفقت الكنائس جميعها على تحريم الربا.

وذكر المستر دنيس: (إن أحبار الكنيسة الكاثوليكية لم يحرموا الأرباح الناتجة على المغامرات التجارية أو الإيجار عن استخدام الأراضي أو الأرباح الناتجة عن بيع ثار الأرض أو أرباح أي رأس مال آخر، و إنا حرموا الفوائد المالية على المال المقرض)(٢).

وقد عبر القرآن الكريم بشكل صريح عن تحريم الربا في بني إسرائيل - كما تقدم ذلك - في قوله عَزَّ مِن قائل: ﴿فَي ظُلْم مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتُ هُمْ وَيَطِلُم مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتُ هُمْ وَيصليهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللهُ كَثِيراً \* وَأَخْذِهِمْ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَيَعْدَنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا وَأَكْلِهِمْ أُمْ وَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا وَاللَّهُ اللَّهُ الْمَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا اللَّهُ الللللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ الللْهُ اللَّهُ الللللللللَّةُ الللْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللللْهُ الللللللللللللْمُ اللَّهُ اللللللْمُ الللللْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللْمُ اللَّهُ اللْمُلْمُ اللَّهُ الللْمُلْمُ اللللْمُ الللْمُلْمُ اللللْمُلْمُ اللْمُلْمُ اللْمُلْمُ اللَّهُ اللَّلْمُ اللْمُلْمُ اللْمُلْمُ الللْمُلْمُ الل

<sup>(</sup>١) إنجيل لوقا.

 <sup>(</sup>٢) وهبي سليمان غاوجي مقالات في الربا والفائدة المصر فية، ص٥٥، مؤسسة الريان،
 دار ابن حزم، بيروت الطبعة الأولى ٢٩٩١م-٢١٤٩.

<sup>(</sup>٣) سورة النساء: آية ٢١ - ١٦١.

### نظرة الفااسفة إلى الربا

ولم تكن الديانات وحدها هي التي أجمعت على تحريم الربا، فهناك الكثير من المفكرين من غير المسلمين قد أيدوا الديانات في نظرتها إلى الربا، فأرسطو وهو من فلاسفة اليونان فيها بين القرنين الرابع والخامس قبل الميالاد يستنكر إقراض النقود بالربا قائلاً: (إن النقود نافعة للتبادل، ولكنها حين تغري الناس بتكديس أرباح لا يستخدمونها، أو تجميع ثروة عن طريق الإقراض فإن النقود تصبح قيمة غير منتجة وتساعد على إيجاد التفاوت في الثراء وغير ذلك من مظاهر الشذوذ المالي)(۱).

كما أن مذهبه في الربا أنه ربحٌ مصطنع لا يدخل في باب التجارة المشر وعة.

أما أفلاطون فهو يستنكر الربا في كتابه (القوانين) وقد كانت الإمبراطورية الرومانية ضد تقاضي الفائدة في مراحلها الأولى، ورغم أن الفائدة بدأت في الظهور مع

<sup>(</sup>١) الدكتور م. أ مناف ترجمة د. منصور إبراهيم التركي الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق: ص ٦٣١. النظام الاقتصادي في الإسلام: ص ١٥١.

الربا الربا

ظهور الطبقة الرأسالية فإن الرومان فرضوا قيوداً قاسية بإصدار قوانين تحدد معاملات الفائدة(١).

#### أضرار الربا

إن الآثار السلبية للربا متعددة ومتنوعة فمنها آثار اجتهاعية ومنها آثار أخلاقية وغيرها نذكر أهمها فيها يأتي:

1 - الربا يخل بالتوازن الاقتصادي في المجتمع، ويؤدي إلى تراكم الثروة لدى فئة قليلة، لأن هذه الفئة هي وحدها التي تستفيد من الأرباح بينها لا يجني الآخرون سوى الخسائر والأضرار والضغوط، فالربا يشكل اليوم أهم عوامل الاتساع المستمر للهوة بين الدول الغنية والدول الفقيرة، وما يعقب ذلك من حروب دموية طاحنة.

٢- الربا لون من ألوان التبادل الاقتصادي غير السليم،
 يضعف العلائق العاطفية، ويغرس روح الحقد في القلوب،
 ذلك لأن الربا يقوم في الواقع على أساس أن المرابي لا
 ينظر إلا إلى أرباحه، ولا يهمه الضرر الذي يصيب المدين،

<sup>(</sup>١) القوانين لأفلاطون، الجزء الخامس، النظام الاقتصادي في الإسلام: ص٥١٠.

هنا يبدأ المدين بالاعتقاد بأن المرابي إنسان لا يهمه إلا مصلحته وثروته التي يبينها على آلام الآخرين.

٣- إن المحتاج للمال الذي يقدم على أخذه مع الزيادة الربوية لضرورة ملحة لايشعر بأن المرابي أقدم على إقراضه من باب قضاء حاجته أو شعوره الإنساني بل يحس في عمق نفسه بجشعه وطمعه الذي أدي إلى هذا الظلم، وهو لن ينسى هذا الظلم أبدا، وقد يصل به الأمر إلى الإحساس بأصابع المرابي تشدد من ضغطها على عنقه وتكاد تخنقه، وفي هذه الحالة تبدأ كل جوارح المدين المسكين ترسل اللعنات على المرابي، ويتعطش لـشر ب دمـه، إنـه يـرى بـأم عينيـه كيـف أن حاصـل شـقائه وتعبه وثمن حياته يدخل إلى جيب هذا المرابي، في مثل هذه الحالة الهائجة تتركب عشرات الجرائم المرعبة، فقد يقدم المدين على الانتحار، وقد تدفعه حالته اليائسة إلى أن يقتل المرابي شر قتلة، وقد ينفجر الشعب المضطهد انفجاراً عاماً في ثورة عارمة.

وهـذا هـو الـذي يحدونـا إلى القـول بـأن للربـا أثـراً أخلاقيـاً

الربا الربا

سيئاً جداً في نفسية المدين ويثير في قلبه الكره والضغينة، ويفصم عرى التعاون الاجتهاعي بين الأفراد والملل. ٤- في الأحاديث الإسلامية إشارة إلى آثار الربا الأخلاقية السيئة وردت في جملة قصيرة ولكنها عميقة المعنى، وهي - كها تقدم نقلها -: (لكي لا يمتنع الناس عن اصطناع المعروف) والمراد منها أن الناس بعد تعودهم على أخذ الثمن عاجلاً يموت في نفوسهم حب الخير والنظر إلى الأجر الأخروي في قضاء حاجة أخيه المؤمن المحتاج إلى المال، بل يترسخ في نفوسهم حب الدنيا والطمع في جمع المال ولا يفكر أفراد المجتمع بالأجر الأخروي.

#### منطق الرابين

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّهَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾(١).

هذه الآية تبين منطق المرابين فهم يقولون: ما الفرق بين التجارة والربا؟ ويقصدون أن كليها يمثلان معاملة تبادل بتراضى الطرفين واختيارهما.

يقول القرآن جوابا على ذلك: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ

<sup>(</sup>١) سورة البقرة: آية ٧٧٥.

الرِّبَا ﴾(١). ولم يزد في ذلك شرحاً وتفصيلاً، ربها لوضوح الرِّبَا ﴾(١). ولم يزد في ذلك شرحاً وتفصيلاً،

فأولاً: في صفقة البيع والشراء يكون كلا الطرفين متساويين بإزاء الربح والخسارة، فقد يربح كلاهما، وقد يخسر كلاهما، ومرة يربح هذا ويخسر ذاك، ومرة يخسر هذا ويربح ذاك، بينها في المعاملة الربوية لا يتحمل المرابي أية خسارة، فكل الخسائر المحتملة يتحمل ثقلها الطرف الآخر، ولذلك نرى المؤسسات الربوية تتوسع يوماً فيوماً، ويكبر رأسها لها بقدر اضمحلال وتلاشي الطبقات الضعفة.

وثانياً: في التجارة والبيع والشراء يسير الطرفان في (الإنتاج والاستهلاك)، بينها المرابي لا يخطو أية خطوة إيجابية في هذا المجال.

وثالثاً: بشيوع الربا تجري رؤوس الأموال مجرى غير سليم وتتزعزع قواعد الاقتصاد الذي هو أساس المجتمع، بينها التجارة السليمة تجري فيها رؤوس الأموال

<sup>(</sup>١) سورة البقرة: آية ٧٧٦.

الربا .....الربا .....

في تداول سليم.

ورابعاً: الربا يتسبب في المخاصات والمنازعات الطبقية، بينا التجارة السليمة لا تجر المجتمع إلى المساحنات والصراع الطبقي. (١)

<sup>(</sup>١) تفسير الأمثل: ج٢، ص١٤٣.

الربا ......الربا .....

## قصص عن الربا

#### عاقبة المرابي

عشت فقيراً بين أب عامل وأم خادمة ينوؤون بعب عموعة من الأبناء، آكل السؤر من الطعام، وألبس البالي من الثياب ولم أتلق أي تعليم أو رعاية، ولما بلغت أوان الثياب ولم أتلق أي تعليم أو رعاية، ولما بلغت أوان الخُلُم طردني والداي، فقد كنت عبئاً عليها.

فتركتها وسافرت إلى بلد آخر لا يعرفني أحد، وغيرت اسمي فقط، أما اسم أبي فبقي كما هو، وعملت فرّاشا في إحدى المدارس، فكنت أقف بجانب شبّاك الصف وأستمع لما يقوله المدرّس للطلاب، وتعلمت القراءة والكتابة، واشتركت في الامتحان الابتدائي ونجحت، وأكملت دراستي حتى اجتزت المرحلة الثانوية بنجاح، وأكملت دراستي وكان والداي قد ماتا، ولم أعرف أحداً من إخوتي ولا عرفني واحد منهم لأن اسمي تغير، وحصلت على وظيفة وتعرفت من خلالها على مجموعة من الزملاء تعلمت منهم كل رذيلة وشائنة، وصرت

مسرفاً مبذراً حتى اضطررت أن أستدين بالربا وبفائدة فاحشة قد تصل سنوياً إلى ضعف المبلغ الذي أقبضه في أول العام.

ومن جرّاء ذلك بعت مسكني الذي ليس فيه أحد سواي وزوجتي الحبلى، وقد دفعت أصول الدَّين والفوائد ولم يتبق معي إلاَّ مبلغ قليل لا يكفي مصروف شهرين، وبعد تفكير عميق قررت أن أكون مرابياً أُقرض المحتاجين بدلاً من أن أقترض من المرابين.

وبدأت بالمال القليل الذي معي أقرض المحتاجين مقابل رهن أمور عينية تضمن في السداد، وخلال سنتين لا أكثر ملكت الكثير من المال، فاشتريت داراً كبيرة وتزوجت زوجة ثانية وتوسعت تجاري، فافتتحت محلاً في السوق كصرافة ثم كمستورد ومصدر، ولكن العمل الأساسي هو القرض بالربا، وزادت ثروي وتبدلت حالتي من فقير يقترض إلى غني يقرض، ورزقت بأبناء وبنات. وذات يوم طلب مني أحد عملائي بضاعة أرسلتها له في إحدى ناقلاتي صمَّم ابنى البكر أن يركب مع البضاعة

ليو صلها بنفسه إلى العميل، ولكن الله لمن عصاه بالمرصاد، وكان الطريق على الساحل المجاور، فانقلبت الشاحنة وهلك ابني وذهبت البضاعة ونجا السائق بأعجوبة لم يمسه سوء، وماتت أم ابني جزعاً عندما بلغها موت ولدها، وبعد أيام شبَّ حريق هائل في مخزن لي ذهب منه أكثر من نصف مالي وأحد أبنائي أيضاً، بعد هذا الحادث احترقت بنت لي شابة معقود عليها وقريب زواجها بموقد زيت انفجر ثم أصيبت بالشلل، وتتوالى الحوادث ولا أدرى كيف أدفعها، ولقد علمت الآن أن الذي يحدث لي هي ضرائب يجب على كل مراب أن يدفعها، ودعوات أولئك المظلومين الذين اغتصبت أمو الهيم، إن الله عيز وجل بالمرصاد لكل ظالم، وإن المرابي حارب الله ورسوله وإن نهاية المرابي أليمة مهم طال الزمن.

# فاعتبروا يا أولي الألباب

أضع بين أيديكم قصتي كاملة بأحداثها وتفاصيلها التي عشتها في زمن البعد عن الله والتي يعلم الله أني لم أبالغ فيها بل سأذكرها لكم كاملة بأحداثها مع نقص في جزء

من تفاصيلها للخصوصية فاعتبروايا أولي الألباب واتقوا الله حق تقاته وإليكم قصتى مع الربا:

قصتى بدأت قبل ٤ سنوات من الآن تقريباً وحالي كحال معظم النياس في الوقت الحيالي أحمل عيلي كاهيلي دينياً ربويياً ابتليت به منذ أن بدأت عملى في وظيفتى الحالية، أي: قبل أكثر من ١٠ سنوات ومن وقتها لم أستطع سداده، المهم أنني حصلت على قطعة أرض من الدولة وانتظرت حتى إكمالها السنتين ليتسنى لي بيعها ثم من خلال بيعها أستطيع الزواج وسداد قرضي الربوي، وقبل أن أبيع أرضى بشهور قررت الزواج بتدبير مبلغ من أحد الأهل على أن أرجعه له بعد بيع أرضى، وتم الاتفاق والزواج بحمد الله، ثم بعد شهر من الزواج تعسرت حالتي المادية كثيراً بسبب ارتفاع الإيجارات في ذلك الوقت، ولأن راتبي لا يتبقى منه إلا مبلغ بسيط بسبب قسط البنك، فقررت حينها أن آخذ قرضاً ربوياً بسيطاً يفي بمصاريفي حتى موعد بيع الأرض وقررت عدم إخبار زوجتي بالأمر لعلمي أنها سوف ترفض ذلك لأنها إنسانة ملتزمة الربا .....ا

بأوامر الله ولا ترضى بالمال الحرام وقيد كانت زوجتي حاملاً في ذلك الوقت ولكني اضطررت بعد ذلك إلى إخبارها بالحقيقة بسبب عدم اقتناعها بمصدر المبلغ وعندما علمت بنيتى غضبت غضباً شديداً وقالت: أنا لست راضية بهذا، ولكني أصررت على موقفي فقالت لى: نحن الآن ننتظر مولوداً وبدل أن نشكر الله على هذه النعمة نقابله سبحانه بالمعاصي، فإن فعلت ذلك أخاف أن يصير لجنيني شيء بسببك وقد أغضبناه سبحانه، ولم أُبالِ بكلامها وأخذت القرض ثم من بعد ذلك الوقت أخذت المصائب تتوالى على حيث أجهضت زوجتي في الشهر الثالث من الحمل وفقدنا طفلنا المنتظر وقيد كان هذا إنذاراً منه سبحانه لكي أعود وأتوب إليه سبحانه ثم مرت السنتان وبعت أرضى وكان المفروض من ذلك المبلغ أن أسدد لأهلي المبلغ الذي اقترضته وأسدد ديني الربوي ثم يتبقى لى مبلغ بسيط بعد كل هذا، ولكن ضعف النفس والشيطان اللعين لم يتركاني حتى أقنعني لعنة الله عليه بأن أؤجل كل ذلك لوقت لاحق وأن

أستغل هذا المبلغ ببناء بيت لي وبالفعل قررت ذلك ثم دخلت في نقاش طويل كالعادة مع زوجتي وهيي رافضة لكل ذلك وتأبى إلا أن أسدد ديني الربوي وكل ديوني وحذرتني من سوء عاقبة تفكيري، ولكني كالعادة لم ألتفت لكلامها وشرعت في بناء بيت الأحلام فأرسل الله لى الإنـذار الثـاني لكـي أرجـع وأتـوب وهـو عـدم حـدوث الحمل بدون أي سبب واضح فدخلنا في رحلة علاج طويلة مجهولة الأسباب تعبنا فيها من الناحية النفسية والمادية والصحية ثم في آخر مراحل بناء البيت أي في التشطيبات الأخيرة لم تكن لدي سيولة لإكال البناء فقد نفد كل المال الذي لدى، فقررت حينها أخذ قرض ربوي آخر لإكهال البيت مع رفض زوجتي لذلك ثم أخذت القرض فجاءت الكارثة والإنذار الثالث من الله وهو أن كل الأغراض التي اشتريتها من مبلغ القرض الربوي تم تركيبها بصورة خاطئة في المنزل وحدوث غش كبير من قبل العمال في تركيبها حتى اضطررت إلى إعادة تركيب معظمها من جديد فكلفني مبالغ إضافية الربا ......

وأشارت على زوجتي ببيع البيت قبل اكتماله حتى نلحق على أنفسنا قبل أن تتراكم علينا الديون ولكنى كالعادة أصررت على المواصلة فجاء الإنذار الرابع من المولى سبحانه بأن أصبت بأمراض مجهولة احتار الأطباء في تشخيصها وقد أتعبتني كثيرا في مواصلة حياتي اليومية في العمل والمنزل ومتابعة البناء فتركت العمال يعملون ما شاءوا في البيت ولم أكن قادراً على متابعتهم وكنت أرى الغش بعيني مرة أخرى ولا أحرك ساكناً من شدة المرض ثم بدأت مشوار العلاج الروحيي والذي أنهكني مادياً ونفسياً (وصرت على الحديدة) كما يقول المثل، ثم انتهى بناء البيت مع تنازلي لأشياء كثيرة في البيت لم يتم تنفيذها ولكي أسكن البيت ساعدني الأهل في شراء تجهيزات البيت فتراكمت على الديون من جهة البنك والناس، ثم سكنت البيت فكانت النتائج المحصلة بعد هذا المشوار ما يلي: يئست من موضوع الأطفال بعدم حمل زوجتي وعدم الاستجابة لكل الأدوية وعدم وضوح أسباب لذلك ثم تكدست على ديون كثيرة ضعف ما كان على

في السابق والشيء الأخير فقدت صحتى وصرت أصارع الأمراض الجسدية والنفسية مع حيرة معظم المعالجين لى من الجانب الجسدي والروحي فصار البيت عندي كبيت الأشباح أُصبح في هم، وأمسى في هم لا أحس بطعم الحياة ثم أخسراً جاء الإنذار الأخسر منه سبحانه والـذي من بعـده استيقظت روحي الغافلـة وهـو: وأنـا في عودتي إلى البيت وعلى مقربة منه كان سيحدث لي حادث اصطدام مباشر وبفارق بسيط تداركتني فيه رحمة الله فأنجاني بفضله سبحانه وتعالى فرجعت فيها إلى البيت متأثراً وقلت لو أني مت في حينها لكنت في جهنم وبئس المصير حينها انتبهت من غفلتي وقررت الرجوع والتوبة والإقبال على الله ثم بدأت بأسباب التوبة فاتصلت بأحد الأصدقاء الصالحين وعرضت عليه أمر القرض الربوي وكيف أتـوب منـه فأشـار عـلي ببيـع البيـت وتسـديد كل مـا على وأن الله سيبدلني بأفضل منه وسيرزقني الله من حيث لا احتسب وبالفعل بعت البيت وسددت كل الذي على من ديون ما عدا جزء بسيط منه لأحد الأهل عندها

الربا ......الربا .....

ومن ذلك الحين بدأت رحمة ربي وبركاته تتوالى علي، فقلت لزوجتي: ما رأيك أن نبدأ رحلة العلاج مرة ثانية ولكن هذه المرة نحن بأمر الله سننجح لأن الله معنا برحمته أطعناه وأنبنا إليه فلن يخذلنا، وبالفعل توجهنا إلى أحد مراكز العلاج وأوصتنا المعالجة بالاستغفار بعد كل صلاة وبالفعل استعملنا العلاج تقريباً لمدة ٥ أيام بعدها بشهر بُشّر نا بالحمل بفضل من الله وبعد أسبوع أو أكثر جاء تعيين زوجتى في وظيفة، وبعد ستة أشهر تقريباً أو أكثر ذهبت إلى أحد الأطباء وأعطاني العلاج المناسب والتزمت به وخلال أقل من شهر شُفيت تماماً من كل الآلام التي كنت أعاني منها واشتركت في جمعية، ومن خلالها أنا على وشك بناء بيت تعويضاً عن بيتى السابق ولكن قد يأخذ ذلك منى وقتاليس بأقل من سنتين على حسب الأدوار وأنا الآن بفضل من الله أعيش حياة طيبة مملوءة بالسعادة والرضا والقناعة وبوافر من الصحة مع زوجتى وطفلتى وبفضل من الله أنتظر مولوداً آخر في الطريق فمن يسلك طريق الشيطان يعيش حياة ضنكة

ويقيض له الرحمن شيطانا فهو له قرين أما من جاهد نفسه والتزم بطاعة الله فسيحيى حياة طيبة ولو كانت في الظاهر متعبة لكنها مجرد ابتلاء ثم السعادة الحقيقية بعد ذلك.

وفي الختام اسأل الله لي ولكم حسن الخاتمة.

الربا ......

## الاستفناءات

#### وفق فتاوى آية الله العظمى

السيد على الحسيني السيستاني (دام ظله الوارف)

السؤال: متى يتحقق الربا؟

الجواب: الربا نوعان: قرضي ومعاملي فالقرضي أن يقرض أحد غيره مع اشتراط ما يعود بالنفع عليه أو على غيره والمعاملي أن يبيع المكيل أو الموزون من جنسه بأكثر منه. السؤال: متى يتحقق الربا في المعاملة النقدية؟

الجواب: يشترط في تحقق الربا في المعاملة النقدية أمران:

الأول: اتحاد الجنس والذات عرفا وإن اختلفت الصفات، فلا يجوز بيع مائة كيلو من الحنطة الجيدة بهائة وخمسين كيلو من الرديئة ولا بيع عشرين كيلو من الأرز الجيد كالعنبر بأربعين كيلو منه أو من الرديء كالحويزاوي، أما إذا اختلفت الذات فلا بأس كبيع مائة وخمسين كيلو من الحنطة بهائة كيلو من الأرز.

الثاني: أن يكون كل من العوضين من المكيل أو الموزون،

فإن كانا مما يباع بالعد مثلاً كالبيض والجوز في بعض البلاد فلا بأس، فيجوز بيع بيضة ببيضتين وجوزة بجوزتين في تلك البلاد، وأما إذا كانت المعاملة نسيئة ففي اشتراط تحقق الربا فيها بالشرطين المذكورين نظر، فيشكل(١) صحة المعاملة في موردين:

١- أن يكون العوضان من المكيل أو الموزون مع الاختلاف في الجنس كبيع مائة كيلو من الأرز بهائة كيلو من الحنطة إلى شهر.

٢- أن يكون العوضان من المعدود ونحوه مع اتحادهما في الجنس وكون الزيادة عينية كبيع عشر جوزات بخمس عشرة جوزة إلى شهر.

السؤال: هل يجوز بيع الحيوان بحيوان حي من جنسه؟

الجواب: الأحوط وجوباً عدم بيع لحوم حيوان بحيوان حي من جنسه كبيع لحم الغنم بالغنم بل ولا بغير جنسه أيضاً كبيع لحم الغنم بالبقر.

<sup>(</sup>١) ومعناه الاحتياط الوجوبي وهو في المعاملات يؤدي إلى أحد أمرين: الأول: اعتبار المعاملة محرمة فلا يتعامل بها، والثاني: إذا فرض وجود المعاملة فيتراضى مع الطرف الآخر على الثمن والمثمن.

السوّال: هل يصح الربابين الوالد وولده والزوج وزوجته؟

الجواب: لا ربابين الوالد وولده و لا بين الرجل وزوجته في فيجوز لكل منها أخذ الزيادة من الآخر، و لا فرق في الولد بين الذكر والأنثى والخنثى و لا بين الصغير والكبير ولا بين الصلبي وولد الولد، كها لا فرق في الزوجة بين الدائمة والمتمتع بها، وكذا لا ربابين المسلم والحربي إذا أخذ المسلم الزيادة أو أما الذمي فتحرم المعاملة الربوية معه على الأظهر أولكن يجوز للمسلم أخذ الزيادة منه بعد وقوع المعاملة إذا كان إعطاؤها جائزاً في شريعته، ولا فرق فيها ذكر بين ربا البيع وربا القرض.

السؤال: هل بين الولد وأمه ربا؟

الجواب: ليست الأم كالأب فلا يصح الربا بينها وبين الولد.

السؤال: هل يجوز لشخص إعطاء شخص آخر سنداً بمبلغ من الأوراق النقدية من دون أن يكون مديناً له به فيأخذه الثاني فينزله عند شخص ثالث بأقل منه؟

الجواب: ما يتعارف في زماننا من إعطاء شخص للآخر سنداً بمبلغ من الأوراق النقدية من دون أن يكون مديناً له به فيأخذه الشاني فينزله عند شخص ثالث بأقل منه الظاهر عدم جوازه، نعم لا بأس به في المصارف غير الأهلية بجعل ذلك وسيلة إلى أخذ مجهول المالك والتصرف فيه بعد إصلاحه بمراجعة الحاكم الشرعي، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في رسالة (مستحدثات المسائل). السؤال: لو اشتريت من الصائع خاتماً وزنه غرام من الذهب بثمن مقداره غرام من الذهب ودفعت إليه مائة ريال -مثلاً- أجرة مقابل عمله أفهل هو من الربا المحرم أف لا يجوز أخذ المبلغ الإضافي؟ أم لا؟.

الجواب: نعم هذا حرام.

السؤال: لدي مبلغ من المال يقدر بمليون دينار وأعطيته إلى التاجر على شرط أي يعطيني مئة دولار أرباحاً كل شهر مع ضان أصل المبلغ، فهل المعاملة صحيحة؟

الجواب: هذا ربا وحرام(١).

<sup>(</sup>١) ولتصحيح المعاملة لـ أن يدفع المبلغ -على نحو المضاربة - إلى التاجر ويشترط عليه نسبة في الربح كان يقول لـ في ربع أرباحك.

الربا ......الربا .....

السؤال: ما هو حكم إيداع مبلغ من المال لدى تاجر عن طريق وسيط له، وذلك من أجل تشغيل ذلك المال عند التاجر وأخذ أرباح منه بعد مرور عشرة أشهر، علماً إن مهمة الوسيط هي جمع المال من الناس وإعطاؤه للتاجر كدفعة واحدة لتسهيل الأمر على التاجر، هكذا يكون الاتفاق حيث يضمن الوسيط نسبة ٨٠٪ إلى ١٠٠٪ من رأس المال أرباحاً للمودع بعد مرور عشرة أشهر وهـو بـدوره (الوسيط) يأخـذ مـن بـين ٣٠٪ إلى ٥٠٪ مـن رأس مال المودع علاوة على النسب المذكورة من التاجر اتعاباً لــه فــ هــ وحكم هــذه المعاملة التجارية والتــي يدخل فيها كل من التاجر والوسيط والمودع؟

والشطر الثاني من السؤال هو هل يصح للتاجر أن يضمن رأس المال للمودع في حال خسارة التجارة إن هو تعهد بذلك؟

الجواب: هذا ربا ولا يجوز أخذه من المسلم نعم يجوز أن يتعامل المودع والتاجر على أساس نسبة من الربح لا نسبة من رأس المال وهذه هي المضاربة ولكي يضمنوا الربح المذكور يمكنه الاشتراط ضمن العقد بالأمور التالية:

١- أن يتعهد التاجر بتكميل المبلغ إلى المقدار المطلوب
 وهو ٨٠٪ مشلاً من رأس المال من ماله إذا كانت نسبة
 الربح أقل منه.

٢- أن يكون التاجر وكيلاً من قبل المودع بأن يصالح نفسه بمبادلة النسبة المذكورة من الربح بالمقدار المطلوب في ما إذا احتمل كونها أكثر من ذلك(١).

٣- أن يتعهد التاجر أن يدفع للمودع من ماله الخاص مقدار ما أخذ منه للمضاربة إذا خسر المبلغ أو تلف كلاً أو بعضاً.

السؤال: ما هو رأي سهاحة السيد حول مسألة العمل في البنوك الأجنبية (كالبنك البريطاني) علماً بأن الظروف المعيشية الصعبة تحتم على الفرد الالتحاق بهكذا مكان للعمل فيه نظراً لصعوبة وجود شواغر وظيفية في

<sup>(</sup>١) أي أن التاجر يكون وكيلًا عن المودع في أجراء مصالحة طرفاها المودع (عن طريق وكيله وهو نفس التاجر) والتاجر، ومضمون المصالحة هو تبديل الربح بالنسبة المذكورة والتي هي حصة المودع بالمقدار المطلوب من قبل المودع في كل مرة يحتمل بأن النسبة أكبر من المقدار المطلوب، وبذلك يحل للتاجر أخذ هذه الزيادة بهذه الطريقة.

الربا ......

#### مكانات أخرى؟

وهل هناك فرق بين العمل في البنك كمحاسب في القروض وبين العمل كمحاسب في شوون الموظفين للنك؟

الجواب: لا يجوز العمل في المجال الربوي فإذا كان العمل كمحاسب في شؤون الموظفين لا يرتبط بالمعاملات الربوية فلا بأس به.

السؤال: هل يجوز المساهمة في البنوك التي تتعامل بالربا؟

الجواب: لا يجوز.

السؤال: بعض الأشخاص يقترضون من البنوك، فيشترط عليهم البنك فائدة معينة كي يقرضهم وأحياناً يكون القرض مع الرهن؟

الجواب: لا يجوز الاقتراض من البنك إذا اشترط فائدة على إقراضهم لأنه ربا، سواء أكان القرض مع الرهن أم بدونه، ولكن يجوز لهم قبض المال منه لا بقصد القرض ثم التصرّف فيه بإذن الحاكم الشرعي أو وكيله، ولا يضرّ حينئة علمهم بأنّ البنك سيستوفي الفائدة منهم قهراً،

فلو طالبهم البنك جاز لهم دفع الزيادة حيث لا يسعهم التخلّف عن دفعها إلى البنك.

السؤال: هل يحرم بيع المكيل والموزون بأكثر منه؟

الجواب: يحرم بيع المكيل والموزون بأكثر منه كأن يبيع كيلوغرام من الحنطة بكيلو غرامين منها، ويعم هذا الحكم ما إذا كان أحد العوضين صحيحاً والآخر معيباً، أو كان أحدهما جيداً والآخر رديئاً، أو كانت قيمتها مختلفة لأمر آخر، فلو أعطى الذهب المصوغ وأخذ أكثر منه من غير المصوغ فهو رباً وحرام.

السؤال: رجل يتعاطى الربا منذ شبابه ويريد الآن بناء مسجد فهل يجوز ذلك؟

الجواب: يلزمه تخليص ذمته وأمواله من الحرام قبل أن يبني مسجداً، ولكن لو بنى المسجد بمواد البناء والمشتراة بثمن كلي في الذمة لم يضر ذلك بترتيب أحكام المسجدية عليه، وإن وفي الثمن من المال الحرام أو المختلط به.

السؤال: مَن كان يستقرض الأموال بالربا، وأراد التوبة،

فهل يجزيه إبراء ذمم من أخذوا منه الربا، والاستغفار لله تعالى أم يجب عليه شيء أخر وما هو هذا الشيء؟ الجواب: لاشيء عليه سوى الاستغفار ولا يجب عليه إبراء ذمم من أخذوا منه الربا.

السؤال: هل يجوز إعطاء الطحين إلى الخباز وأخذ بدله خبراً على أبأن تحديد الوزن غير ممكن وقد يكون أقل أو أكثر، وأن الخباز يأخذ أجراً على كل رغيف أوأن هذا محل ابتلائنا في هذا الوقت؟

الجواب: هذه المعاملة لا تخلوعن شبهة الربا فالأحوط لزوماً الاجتناب عنها ويمكن التخلص ببيع الطحين أولا بمبلغ أزيد.

السؤال: ما رأي ساحتكم في استبدال الذهب من العيار الواحد والعشرين بأزيد منه من الذهب العيار الثمانية عشر فهل هذه الزيادة ربا مع أن هذه الزيادة لوحولت إلى العيار الواحد والعشرين يكون الوزن متساوياً؟ الجواب: الزيادة في مثل ذلك من الربا و لا يجدي تساوي مقدار الذهب على تقدير الاستخلاص.

السؤال: قد تداول في سوق الذهب بيع الذهب حالاً بمثله مع الضميمة مؤجلاً فيباع كيلو غرام من الذهب الآن بكيلو غرام منه مع مليون يسلّمان بعد ستة أشهر، ولأجل لزوم الربا في هذا البيع فهل من سبيل إلى تصحيح هذا البيع والتخلص من الربا الواقع فيه أم لا؟ الجواب: في مفروض السؤال يمكن التخلص من الربا بأحد طريقين:

1- أن يبيع نقداً الذهب بثمن يساوي قيمة الكيلو فعلاً مع ضميمة المليون، فلو كانت قيمة الكيلو تعادل عشرة ملايين باعه بأحد عشر مليوناً حالاً بشرط أن يبيعه المشتري بهذا الثمن الذي في ذمته كيلو ومائة غرام من الذهب على أن يسلمه له بعد ستة أشهر، وبعد ذلك على المشتري أن يفي بالشرط ويبيعه الذهب بالكيفية المذكورة في متن العقد إلا أنه لا يترتب على عدم وفائه بالشرط سوى الإثم.

٢- أن تجري معاملتان منفصلتان أحداهما معاملة نقدية
 يكون المبيع فيها كيلو غرام من الذهب وثمنه مجموع

الربا ......

القيمة الفعلية لذلك مع ضميمة المليون فلو كانت القيمة الفعلية له عشرة ملايين كان الثمن في هذه المعاملة عبارة عن أحد عشر مليوناً في ذمة المشتري وثانيها معاملة سَلَم (وهو بيع يكون الثمن فيه حالاً والمبيع نسيئة) يكون المبيع فيها ذهب بقيمة الثمن المذكور في المعاملة الأولى أي ما يعادل كيلو ومائة غرام من الذهب تقريباً يسلم بعد ستة أشهر من هذا العقد، ويكون ثمنه ما في ذمة المستري الذي صار بائعاً في هذه المعاملة فيحتسب ما في ذمته ثمناً لهذا المبيع.

الربا .....

## أسئلة كنيب الربا

س١ - الربا هو

أ- الزيادة المطلقة

ب- زيادة مخصوصة في المال

ج- زيادة عينية في المبيع

س٧- الرباعلى قسمين

أ- ربا معاطاتي وربا قرضي

ب- ربا معاملاتی وربا معاطاتی

ج- ربا معاملاتي وربا في القرض

س٣- يشترط في الربا المحرم

أ- اتحاد الجنس والذات وكون المبيع من المكيل أو الموزون ب- الاتحاد في الجنس والذات والصفات ج- الاختلاف في الجنس والصفات

س٤ - الأوراق النقدية

أ- لا ربا فيها لأنها من المعدود

سلسلة إصدارات أسبوع التوبة

ب- يجوز بيعها ببعض لأنها من المعدود مع اختلاف الجنس

ج- لا يجوز بيعها لأنه ربا

س٥- الربا المعاملي هو

أ- بيع أحد المثلين بالآخر مع زيادة عينية في أحدهما أو حكمية

ب- بيع أحد المثلين بالآخر مع زيادة فرضية

ج- البيع مع الزيادة المشروطة

س٦ - الربا القرضي هو

أ- اشتراط الزيادة سواء كانت عينية أو منفعة أو عملاً

ب- اشتراط الزيادة العينية

ج- عدم الاشتراط

س٧- استحقاق العذاب لأكل الربا في

أ- سورة النساء الآية ١٦٠ - ١٦١

الربا .....الربا ....

ب- سورة آل عمران الآية ١٣٠-١٣٥

ج- سورة البقرة

س٨- قال رسول الله عليه الله

أ-أخبث المكاسب كسب الربا

ب-شر المكاسب كسب الربا

ج- إذا ظهر الربا من بعدي ظهر موت الفجأة

س٩- علة تحريم الرباهي

أ- فساد الأموال ب- حتى لا يمتنع الناس من

اصطناع المعروف

ج- كلاهما

س١٠ - تحريم الربا

أ- من مختصات الإسلام ب- في كل الشرائع السهاوية ج- كلاهما

س ١١ – الربابين الولد والوالد

أ- جائز ب- لا يجوز ج- مستحب

س١٢ - الربابين الولد وأمه

أ-غير جائز ب- جائز ج- لاشيء فيه

س١٣ - المساهمة في البنوك التي تتعامل بالربا

أ- يجوز ب- كلاهما

س ١٤ - استبدال ذهب عيار ٢١ بأكثر منه عيار ١٨ أ أ- جائز ب- لا يجوز لأنه ربا ج- لا ربا فيه

س٥١- اعطاء الطحين إلى الخباز وأخذ بدله خبزاً

أ- لا يجوز ب- جائز ج- الأحوط لزوماً الاجتناب

# الفهرس

٥.	مقدمة أسبوع التوبة للسنة الثانية:
٩.	المقدمة
١.	معنى الربا
۱۱	الربا في الإسلام
١٤	الربا في القرآن الكريم
۲۱	الربا في الروايات
7	علة تحريم الرباعلة تحريم الربا
۲٧	لا تختص الحرمة بآكل الربا
۲٧	عقوبة آكل الربا
۲۸	موقف الشرائع والديانات من الربا
۴.	نظرة الفلاسفة إلى الربا
۲٦	أضرار الرباأضرار الربا
٣٣	منطق المرابين
~~	قصص عن الرباقصص عن الربا
~~	عاقبة المرابي
۳٩	فاعتبروا يا أولي الألباب
٤٧	الاستفتاءات
٥٩	أسئلة كتيب الربا